

تنفيذ حكم القتل تعزيراً في مواطن أدين بترويج أقراص خاضعة للتداول الطبي بالمدينة المنورة

16 يونيو، 2026



أصدرت وزارة الداخلية اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيراً في أحد الجناة بمنطقة المدينة المنورة، فيما يلي نصّه:
قال الله تعالى: "وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بِعَهْدٍ إِصْلَاحِهَا"، وقال تعالى: "وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدِينَ"، وقال تعالى: "وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدِينَ"، وقال تعالى: "إِنَّ زَمًّا جَزَاءَ الْذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا" أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

أقدم/ فيصل بن بدير بن بدر المطيري (سعودي الجنسية) على جلب أقراص خاضعة لتنظيم التداول الطبي بقصد الترويج، وبفضل من الله

تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجاني المذكور، وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب الجريمة، وبإحالة إلى المحكمة المختصة، صدر بحقه حكمٌ يقضي بثبوت ما نسب إليه وقتله تعزيرًا، وأصبح الحكم نهائيًا بعد استئنائه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا، وتم تنفيذ حكم القتل تعزيرًا بالجاني/ فيصل بن بدير بن بدر المطيري (سعودي الجنسية) يوم الثلاثاء 1/1/ 1448هـ الموافق 2026/6/16م بمنطقة المدينة المنورة.

ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك، لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشدّ العقوبات المقررة نظامًا بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاق للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره، والله الهادي إلى سواء السبيل.